الثالث انما سامت كلا من طرفي الحدين فتشمل ما سامت المنبر من مقدم المسجد في جهة القبلة وان لم يسامت الحجرة ويشمل ما سامت الحجرة
من جهة الشمال وان لم يسامت المنبر فتكون مربعة وهي الاروقة الثلاثة رواق المصلى الشريف والرواقان بعده وذلك هو مسقف مقدم
المسجد في زمنه صلى الله عليه وسلم لانه قد تحرر لنا في هذه العمارة التي ادركناها ان صف اسطوان الوفود وهي التي كانت الى رحبة المسجد كما
سياتي واقع خلف الحجرة سواحتى ان الاسطوانة التي تليه من جهة الغرب في صف الداخلة في الزور بعضها داخل في جدار الحجرة الشامي لما
سياتي بيانه واما ادلة هذه الاقوال فقد استدل الزيني للاول باشيا غالبها ضعيف مبناه على ان اطلاق الروضة من قبيل المجاز لما في
ذلك من المضاعفة ونحوه واحسنها ما اشار اليه الخطيب ابن جملة والزيني باشيا فقال قوله بيتي من قوله ما بين بيتي مفرد مضاف
فيفيد العموم في سائر بيوته صلى الله عليه وسلم وقد كانت بيوته مطيفة بالمسجد من القبلة والمشرق وفيه بيت عايشة والشام كما سياتي عن ابن النجار
وغيره ولم يكن من ناحية الغرب شي فعرف الحد من تلك الجهة بالمنبر الشريف فانه كان في اخر جهة الغرب بينه وبين الجدار يسير لان اخر تلك الجهة الاسطوانة
التي تلي المنبر والمنبر على ترعة من ترع الجنة فقد حدد الروضة بحدود المسجد كلها قلت وهو مفرع على ما ذكره ابن النجار في تحديد المسجد من جهة المغرب
وقد نبهت عليه في تواليفي قبل ان اقف على ما قدمته في حد المسجد وقد مشى على ذلك الزين المراغي فقال ينبغي اعتقاد كون الروضة لا تختص بما هو معروف الان
بل يتسع الى حد بيوته صلى الله عليه وسلم من ناحية الشام وهو اخر المسجد في زمنه صلى الله عليه وسلم فيكون كله روضة وهذا اذا فرعنا على ان المفرد المضاف
للعموم وقد صحح في كتب الاصول جماعة ثم ذكر ما تقدم قلت وفاتهم الجميع الاستدلال بحديث زوايد مسند احمد المتقدم بلفظ ما بين هذه البيوت يعني
بيوته الى منبري روضة من رياض الجنة والعجب ان المعتنين بامر الروضة لم يذكروه مع ان فيه غنية عن التمسك بكون المفرد المضاف يفيد العموم فقد
ناقش الصفي الكازروني في ذلك باشيا منها ان رواية ما بين قبري ومنبري بينت المراد من البيت المضاف قلت لكنه قال رواية ما بين المنبر وبيت عايشة
لانه يلزم عليه ان يكون الروضة بعرض القبر فقط والتخصيص بذلك بعيد ومن قال ان المراد من البيت القبر ليس مراده والله اعلم الا ان رواية القبر
لعدم ايعابها بعين البيت ولعل مراد الصفي ولهذا قال الطبري واذا كان قبره صلى الله عليه وسلم في بيته اتفقت معاني الروايات ولم يكن بينها خلاف انتهى ولك
ان تقول رواية قبري ورواية حجرة عايشة من قبيل افراد فرد من العام وذكره بحكم العام وهو لا يقتضي التخصيص على الاصح بل يقتضي الاهتمام بشان
ذلك الفرد على ان القرطبي قال الرواية الصحيحة بيتي ويروى قبري وكانه بالمعنى والله اعلم ومنها ان القرافي جعل اطلاق عموم اسم الجنس على ما يقع
منه على القليل والكثير كالماء والمال بخلاف ما لا يصدق الا على الواحد كالعبد والبيت والزوجة فلا يعم ولهذا لو قال عبدي حر او امراتي طالق لا يعم
سائر عبيده ونسائه قال ولم اره منقولا قلت قال التاج السبكي خالف بعض الائمة في تعميم اسم الجنس المعرف والمضاف والصحيح خلافه وفصل
قوم بين ما يصدق على القليل والكثير فيعم او لا فلا واختاره ابن دقيق العيد انتهى فقد جعل ما بحثه القرافي وما نقلناه مفصلا وذلك باي حمل الطلاق
المطلقة عليه فما بحثه منقول لكن الصحيح خلافه وما استشكل به من عدم عموم عبدي حر وامراتي طالق جوابه ما وجد ذكرناها في دفع النقض به
واحسنها ما اشار اليه الاسنوي من ان عدم العموم في ذلك لكونه من باب الايمان والايمان يسلك فيها مسلك العرف انتهى ونقل الازرقي في نفايسه
عن ابن عبد السلام انه قال الذي تبين لي طلاق الجميع وعتق الجميع وفي كتب الحنابلة نص احمد على انه لو قال من له زوجات او عبيد
زوجتي طالق او عبدي حر ولم ينو معينا وقع الطلاق والعتق على الجميع تمسكا بالقاعدة المذكورة فقد جرى ابن عبد السلام والحنابلة على مقتضى
ذلك فهذه الطريق من احسن الادلة ولكن على شمول الروضة لما بين المنبر والبيوت الشريفة فهو راي اخر وقد قدمنا في الحديث ما يصرح به ويؤيده
ما اشار اليه الزيني من ان المقتضي لكون ذلك روضة كثرة تردده صلى الله عليه وسلم فيه وكان يصلي قبل تحول القبلة في طرفه الذي يلي الشام ومنه كما
سياتي في جهة المشرق الى الشام ايضا ومنبره الشريف في نهاية الموضع المحدود من جهة المغرب ومصلاه الشريف بمقدم وسط الاساطين الاتية ذوات
الفضل واما الراي الثاني فدليله التمسك بظاهر لفظ البيت في الحقيقة وحمل البيت على حجرة عايشة رضي الله عنها ونصفه ان تقدم المصلى
الشريف يلزم خروجه عن اسم الروضة حينئذ لخروجه عن موازاة طرفي المنبر والحجرة مع ان الظاهر ان معظم السبب في كون ذلك روضة تشرفه
بجبهته الشريفة على اني لم ار هذا القول لاحد وانما اخذته من تردد الخطيب ابن جملة المتقدم واما الراي الثالث فهو ظاهر ما عليه غالب العلما
وعامة الناس ووجهه حمل البيت على ما في الرواية الاخرى من ذكر حجرة عايشة وجعل ما تقدم في امر خروج مقدم المصلى الشريف دليلا على ان المراد من

البيت ما حاذى

البيت ما حاذى واحدا من الطرفين وان لا لزم تقدم المسجد المنتهي من جهة موخر الحجرة الشريفة لصف اسطوان الوفود كما قدمناه وفي كلام الاقشهري
اشارة له وهذا انما علمناه في العمارة التي سنذكرها ولم يكن معلوما قبل ذلك ولهذا قال المجد في الباب الاول في فضل الزيارة من كتابه ما لفظه
ثم ياتي يعني الزاير الى الروضة المقدسة وهي ما بين القبر والمنبر طولا ولم ار من تعرض لها عرضا والذي عليه غلبة الظنون انه من المحراب
الى الاسطوانة التي تجاهه وانا لا اوافق على ذلك وقد بينته في موضعه من هذا الكتاب وذكرت ان الظاهر من لفظ الحديث تقتضي ان يكون
اكثر من ذلك لان بيت النبي صلى الله عليه وسلم بجميع مرافق الدار كلها اكثر من هذا المقدار انتهى ولم يذكر في الموضع الذي احال عليه شيئا
وقوله من المحراب الى الاسطوانة التي تجاهه كانه يريد به الاسطوان المخلق وما حاذاها فتكون الروضة على ذلك التحديد رواق الاول منها
فقط وهو غلط لان الحجرة الشريفة متاخرة عن ذلك لجهة الشام وصف الاسطوان المذكور محاذ لطرف جدارها القبلي وقال ابن جماعة قد تحرر لي طول الروضة ولم
يتحرر لي عرضها يريد ان طولها من المنبر الى الحجرة وهو كما قال ابن زبالة ثلاث وخمسون ذراعا وشبرا وقال في موضع اخر اربعة وخمسون ذراعا وسدس قلت
وما ذكره اولا اقرب الى الصواب لما اختبرناه فاني ذرعت بحبل من صفحة المنبر القبلية الى طرف صفحة الحجرة القبلية فكانت ثلاثة وخمسين ذراعا وذكر ابن
جماعة ذرعا اقل من هذا وكانه ذرع على الاستقامة ولم يعتبر الذرع من طرفي المذكورين فقال وذرعت ما بين الجدار الذي حول الحجرة الشريفة وبين
المنبر فكان اثنين وثلاثين ذراعا وقيراطا بذراع العمل قلت وذلك نحو اثنين وخمسين ذراعا بذراع اليد الذي قدمنا تحريره واما قول ابن زبالة
ان طول الروضة اليوم ينقص عن خمسين ذراعا بثلثي ذراع فلا وجه له الا ان يكون اعتبر بذراع اليد المفرط الطول والله اعلم واما نهاية الحجرة
فلم تكن معلومة لابن جماعة وغيره وعليها يتوقف بيان العرض ولهذا قال الزيني لا ندري الحجرة في وسط البنا المحيط بها ام لا ولا ندري الى اين
ينتهي امتدادها وغالب الناس يعتقدون انه ينتهي الى محاذات اسطوان علي رضي الله عنه ولهذا جعلوا الدرابزين الذي بين الاساطين ينتهي اليه فيها وتحروا
العرض لذلك فقط والصواب ما قدمناه فقد انجلا الامر ولله الحمد الفصل السابع في الاساطين المنيفة منها الاسطوان الذي هو علم على
المصلى الشريف ويعرف بالمخلق وقد قدمنا قول ابن زبالة المخلق نحو من ثلثيه وقول ابن النجار ان المصلى الشريف حيث الاسطوان المخلق وبينا
ان المراد انه اقرب اسطوان اليه وان الجذع الذي كان يخطب اليه صلى الله عليه وسلم ويتكي عليه كان هناك وان الاسطوان الموجود اليوم
متقدم على المحل الاول وان المحل الاصلي هو موضع كرسي الشمعة التي عن يمين الامام الواقف في المصلى الشريف فمن اراد التبرك بذلك فليصل
هناك وروى ابن زبالة عن يزيد بن عبيد انه كان ياتي مع سلمة بن الاكوع الى سبحة الضحى فيعمد الى الاسطوان دون المصحف فيصلي قريبا منها
فاقول الا تصلي ها هنا واشير الى بعض نواحي المسجد فيقول اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى هذا المقام وهذا الحديث في الصحيحين ولفظ
البخاري كنت اتي مع سلمة بن الاكوع فيصلي عند الاسطوان التي عند المصحف فقلت يا ابا سلمة اراك تتحرى الصلاة عند هذه الاسطوانة قال فاني
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها ولفظ مسلم عن سلمة انه كان يتحرى موضع المصحف يسبح فيه وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى
ذلك وقد قدمنا في الكلام على المصلى الشريف ما يبين ان المراد هذه الاسطوانة ومنها اسطوانة القرعة وتعرف باسطوانة عايشة رضي الله عنها
وبالاسطوان المخلق ايضا وباسطوان المهاجرين روينا في كتاب ابن زبالة عن اسماعيل بن عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن الزبير ومروان بن الحكم
وناسا كانوا معه جلوسا على عايشة رضي الله عنها فتذاكروا المسجد فقالت عايشة اني لاعلم سارية من سواري المسجد لو يعلم الناس ما في الصلاة اليها لاضطربوا
عليها بالسهمان فخرج الرجلان وبقي ابن الزبير عند عايشة فقال الرجلان ما تخلف الا ليسالها عن تلك السارية ولئن سالها لتخبرنه ولئن اخبرته
لا يعلمنا وان اخبرنا عمد لها اذا خرج فصلى اليها فاجلس بنا مكانا نراه ولا يرانا ففعل فلم ينشب ان خرج مسرعا فقام الى هذه السارية فصلى اليها متيامنا
الى الشق الايمن منها فعلم انها هي وسميت اسطوانة عايشة بذلك وبلغنا ان الدعاء عندها مستجاب هذا لفظ ابن زبالة وفي الاوسط للطبراني عن
عايشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في مسجدي لبقعة قبل هذه الاسطوانة لو يعلم الناس ما صلوا فيها الا ان تطير لهم قرعة
وعند عايشة جماعة من ابنا الصحابة فقالوا يا ام المومنين واين هي فاستعجمت عليهم فمكثوا عندها ساعة ثم خرجوا وثبت عبد الله بن الزبير فقالوا
انها ستخبره بذلك المكان فارمقوه في المسجد حتى تنظروا حيث يصلي فخرج بعد ساعة فصلى عند الاسطوانة التي صلى اليها ابنه عامر بن عبد الله
بن الزبير فقيل لها اسطوانة القرعة قال عتيق وهي الاسطوانة التي واسطة بين القبر والمنبر عن يمينها الى المنبر اسطوانتان وبينها وبين
القبر اسطوانتان وبينها وبين الرحبة اسطوانتان وهي واسطة بين ذلك وهي تسمى اسطوانة القرعة هذا لفظ الاوسط وقال ابن زبالة

حدثني غير واحد